

**اسس احتساب مكافأة أطباء الاختصاص من القطاع الخاص والاطباء  
الأكاديميين من الجامعات المشاركين في التدريب والتدريس لطلبة كلية  
الطب في جامعة مؤتة**

**المادة (١):**

تسمى هذه الأسس (اسس احتساب مكافأة أطباء الاختصاص من القطاع الخاص والأطباء الأكاديميين من الجامعات المشاركين في التدريب والتدريس لطلبة كلية الطب في جامعة مؤتة) ويعمل بها اعتباراً من العام الجامعي ٢٠٢٦/٢٠٢٧ وحسب التقويم السريري لكلية الطب.

**المادة (٢):**

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه الأسس المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.

**الجامعة:** جامعة مؤتة

**الرئيس:** رئيس الجامعة

**الكلية:** كلية الطب

**العميد:** عميد كلية الطب

**القسم:** القسم المعني في كلية الطب

**رئيس القسم:** رئيس القسم المعني في كلية الطب

**الأكاديمي:** عضو هيئة التدريس أو المحاضر المتفرغ الذي يعمل أو عمل سابقاً في الجامعات المعترف بها لدى الجامعة.

**الطبيب:** الطبيب من القطاع الخاص.

**منسق المادة:** عضو هيئة التدريس أو المحاضر المتفرغ أو الأكاديمي أو الطبيب المسؤول عن الإشراف وتنسيق العملية التدريسية لتخصص معين في الأقسام التي يوجد فيها أكثر من تخصص.

**المادة (٣): المهام والواجبات (الأكاديمي والطبيب) :**

أ- تدريب الطلبة سريرياً أو الإشراف عليهم في الجامعة أو في المختبرات السريرية أو في المستشفيات والمراكز التي تعتمدها الجامعة لغايات التدريب السريري وإعطاء المحاضرات حسب حاجة القسم.

ب- تكون مدة التدريب السريري ٣ ساعات اتصال بحددها الأدنى في الفترة الصباحية أو المسائية في اليوم الواحد.

ج- يلتزم الطبيب / الأكاديمي بالجدول المعد مسبقاً من رئيس القسم أو منسق المادة، والمشاركة في تقييم الطلاب وإجراء الامتحانات السريرية.

د- المشاركة في تنسيق المواد.

هـ- أية مهام أخرى يتم تكليفهم بها من قبل رئيس القسم.

#### المادة (٤): قيمة المكافأة:

أ- تحدد المكافأة الشهرية للأكاديمي الذي يحمل لقباً أكاديمياً بدل التدريب السريري لمرتين/لفترتين اسبوعياً كحد أدنى بالإضافة الى اية محاضرات أو واجبات يكلف بها على النحو التالي:

- استاذ: ٧٠٠ دينار شهرياً.
- استاذ مشارك: ٦٠٠ دينار شهرياً.
- استاذ مساعد: ٥٠٠ دينار شهرياً.

ب- تحدد المكافأة الشهرية للطبيب الذي يحمل تصنيفاً فنياً بدل التدريب السريري لمرتين / لفترتين اسبوعياً كحد أدنى بالإضافة الى اية محاضرات أو واجبات يكلف بها على النحو التالي:

- مستشار او مستشار اول: ٦٠٠ دينار شهرياً.
- اخصائي اول: ٥٠٠ دينار شهرياً.
- اخصائي: ٤٠٠ دينار شهرياً.
- اخصائي مساعد: ٣٠٠ دينار شهرياً.

ج- تحدد مكافأة شهرية مقطوعة قيمتها (٣٠٠) دينار للطبيب الذي لا يحمل تصنيفاً فنياً بدل التدريب السريري لمرتين/ لفترتين أسبوعياً كحد أدنى بالإضافة الى أية محاضرات أو واجبات يكلف بها.

د. يكون اعتماد الرتبة الأكاديمية أو التصنيف الفني للمشارك في التدريب عند قرار تكليفه.

#### المادة (٥): تنسيق المواد:

في حال تعذر وجود عضو هيئة تدريس أو محاضر متفرغ من الجامعة ليكون منسقاً للمادة يتم تكليف الطبيب أو الأكاديمي ليقوم مقام منسق المادة من حيث التدريس النظري والتدريب السريري وإعداد الامتحانات ورصد علامات الطلاب وبالتنسيق مع رئيس القسم مقابل مكافأة مالية قيمتها (١٠٠) دينار تضاف للمكافأة الشهرية خلال فترة التنسيق فقط.

#### المادة (٦): التكاليف وصرف المكافأة:

أ - يتم تكليف الأطباء/ الأكاديميين بقرار من الرئيس بناءً على تنسيق العميد وتوصية مجلسي القسم والكلية في بداية كل فصل دراسي حسب التقويم الجامعي السريري للكلية.

ب- يُعد رئيس القسم كشافاً شهرياً لنائب العميد لشؤون المستشفيات يبين فيه أيام عمل الأطباء / الأكاديميين (الحضور والغياب) والمهام المنوطة بهم خلال الشهر لتدقيقه والمصادقة عليه ثم رفعه للعميد.

ج- تصرف المكافآت بقرار من الرئيس بناءً على تنسيق العميد مرفقة بالمطالبة المالية حسب الأصول.

د- في حال كان التدريب السريري وأية محاضرات أو واجبات يكلف الطبيب/الأكاديمي أقل من عدد المرات / الفترات المشار اليها في المادة (٤) من هذه الأسس، تصرف المكافأة الشهرية حسب عدد المرات / الفترات التي قام بها.

المادة (٧) الالتزام والانقطاع و إنهاء التكليف:

- أ- يلتزم الطبيب / الأكاديمي بالقيام بالمهام الموكلة له من رئيس القسم طيلة الفصل الدراسي.
- ب- للرئيس الجامعة إنهاء التكليف قبل نهاية المدة المحددة في قرار التكليف بناءً على تنسب العميد وتوصية مجلسي القسم والكلية دون إبداء الأسباب وتحدد المكافأة حتى تاريخ إنهاء التكليف.
- ج- في حال تغيب أو ترك الطبيب / الأكاديمي عمله في الجامعة دون عذر يعتمد عليه مجلس القسم أثناء الفصل الدراسي فيُقتطع من راتبه مدة غيابه، وإذا زادت مدة الغياب على أسبوع متصل أو متقطع دون عذر تقبله الجامعة فلا تصرف له مكافآت الشهر الذي تغيب أو ترك العمل فيه.
- د- العميد ونواب العميد ورؤساء الأقسام مسؤولون عن تنفيذ أحكام هذه الأسس.